

## امتحان الدورة الاستدراكية عن بعد في مقياس القانون والقضاء الدولي الجنائي

أجب عن السؤالين الآتيين معا:

### السؤال الأول (09 نقاط):

في ظل منظمة الأمم المتحدة تم تأسيس محاكم جنائية مؤقتة، منها المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة ومحكمة لبنان، عرف المحكمتين: من حيث أسباب وأداة إنشائهما، واختصاص كل منهما شخصيا ومكانيا وزمانيا، وهياكلهما، مبرزا أهم الفوارق بينهما.

### السؤال الثاني (09 نقاط):

تنص المادة 25 من نظام روما الأساسي على أنه: "1- يكون للمحكمة اختصاص على الأشخاص الطبيعيين عملا بهذا النظام الأساسي. 2- الشخص الذي يرتكب جريمة تدخل في اختصاص المحكمة يكون مسؤولا عنها بصفته الفردية وعرضة للعقاب وفقا لهذا النظام الأساسي".

يتضمن هذا النص مبدأ مكرسا في القضاء الدولي الجنائي، بكل محاكمه المؤقتة وكذلك المحكمة الجنائية الدولية الدائمة.

حلل وناقش هذا المبدأ في ضوء ما درسته من مقياس القضاء الدولي الجنائي من محاكم دولية جنائية.

### ملاحظات هامة:

- تكتب الإجابة على استمارة الإجابة وفق النموذج المسلم من طرف الإدارة فقط.
- تتضمن ورقة الإجابة كل المعلومات الخاصة [الاسم واللقب، المقياس، الفوج، المستوى].
- يجب الالتزام بالآجال التي تحددها الإدارة تحت طائلة عدم قبولها خارج الآجال، وتودع الإجابات ورقياً بصورة حضورية.